

Distr.: General
10 October 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الحادية والسبعون



الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة

وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة الأولى

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد درويناك (كرواتيا)

المحتويات

البند ٥ من جدول الأعمال: انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية

تنظيم الأعمال

طلبات الاستماع

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب

وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit، (sccorrections@un.org).

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).



الرجاء إعادة استعمال الورق

16-16858 (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠:٠٥.

البند ٥ من جدول الأعمال: انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية

١ - الرئيس: أبلغ اللجنة أن ترشيح السيد كولاني (الصومال) لمنصب مقرّر اللجنة قد حظي بتأييد مجموعة الدول الأفريقية. وقال إنه يعتبر أن اللجنة ترغب في انتخاب السيد كولاني (الصومال) بالتركية.

٢ - تقرّر ذلك.

٣ - وانتخب السيد كولاني (الصومال) مقرراً بالتركية.

تنظيم الأعمال (A/71/250؛ A/C.4/71/1؛ A/C.4/71/INF/1 و A/C.4/71/L.1؛ A/C.4/71/INF/4)

٤ - الرئيس: وجّه الانتباه إلى بنود جدول الأعمال المحالة إلى اللجنة (A/C.4/71/1) وإلى برنامج عمل اللجنة المقترح (A/C.4/71/L.1). ووجّه الانتباه بعد ذلك إلى قواعد الجمعية العامة وتوصياتها ذات الصلة المتعلقة بعمل اللجان الرئيسية، الواردة في تقرير مكتب الجمعية العامة (A/71/250) وفي مقرّر الجمعية ٤٠١/٣٤ وقراريها ١٢٦/٥٨ و ٣١٦/٥٨.

٥ - وعملا على الاستفادة التامة مما أتيح للجنة من وقت ومن خدمات المؤتمرات، قال إنه سيعمل على عقد الجلسات ورفعها بسرعة، وإنه لن يعقد الجلسات إلا إذا كان هناك عدد كاف من الوفود مدرج في قائمة المتكلمين. ويتعين على جميع المتكلمين، وبخاصة أول ثلاثة في جلسة معينة، أن يكونوا موجودين في غرفة اجتماع اللجنة في الوقت المحدد. وقد قررت الجمعية الاستمرار في تطبيق ممارسة التخلّي عن القاعدة التي تنص على ضرورة حضور ربع الأعضاء ليتسنى إعلان افتتاح جلسة لجنة رئيسية ما.

٦ - وفيما يتعلق بمسألتي الإجراءات وتنظيم الأعمال، قال إن اللجنة سوف تلتزم التزاما دقيقا بالأحكام ذات الصلة الواردة في مقرّر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤. وتماشيا مع الحدود الزمنية المقررة لتعليل التصويت وحقوق الرد، ينبغي ألا تتجاوز البيانات المتعلقة بنقاط النظام خمس دقائق. واقترح ألا تتجاوز البيانات المدلى بها أثناء المناقشة العامة ١٠ دقائق، أو ١٥ دقيقة في حالة الأعضاء الذين يتكلمون بالنيابة عن مجموعات من الدول.

٧ - وقال إن الأمانة العامة يلزمها ٧٢ ساعة على الأقل لتجهيز مشاريع القرارات ومشاريع المقررات والتعديلات بجميع اللغات. وفيما يتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على المقترحات، وبالمادة ١٥٣ من النظام الداخلي، فإن الجمعية العامة قد وجّهت الانتباه إلى الفقرة ١٢ من مقررها ٤٠١/٣٤، التي تلزم اللجان الرئيسية بإتاحة الوقت الكافي لإعداد تقديرات النفقات من قبل الأمانة العامة وللنظر فيها من جانب اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة. وقد وجّه المكتب بدوره انتباه الجمعية العامة إلى أن الأمين العام يحتاج عادةً إلى أكثر من فترة الساعات الـ ٤٨ المنصوص عليها في الفقرة ١٣ (د) من المقرر ٤٠١/٣٤ لاستعراض الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية.

٨ - وقال إنه في إطار البند ١٢١ من جدول الأعمال، المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة"، ستعتمد اللجنة برنامج عملها المؤقت للدورة المقبلة، عملا بالقرار ٣١٦/٥٨، وستنظر في سبل تبسيط جدول أعمالها، عملا بالقرار ٣٠٥/٧٠. وقد أحيل البند ١٣٥ من جدول الأعمال، المعنون "تخطيط البرامج"، إلى جميع اللجان الرئيسية وإلى الجمعية العامة بكامل هيئتها من أجل تعزيز مناقشة تقارير التقييم والتخطيط والميزنة والرصد.

٩ - وقال إن اللجنة ستُبقي على ممارسة إجراء الحوارات التفاعلية في إطار بنود جدول الأعمال المتعلقة بالإعلام، والفضاء الخارجي، وحفظ السلام، وآثار الإشعاع الذري، وكذلك بوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا). وبالإضافة إلى ذلك، ففي إطار البند ٥ من جدول الأعمال، المعنون "انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية"، ستقوم اللجنة بانتخاب أعضاء مكتبها قبل انعقاد الدورة المقبلة للجمعية العامة بثلاثة أشهر على الأقل، وذلك وفقاً لما قرّره الجمعية

بخصوص التنشيط، ولا سيما في القرارات ٥٠٩/٥٦ و ١٢٦/٥٨ و ٣٢١/٦٩ و ٣٠٥/٧٠.

١٠ - وقال إنه يعتبر أن اللجنة ترغب في الموافقة على برنامج العمل المؤقت (A/C.4/71/L.1).

١١ - تقرّر ذلك.

طلبات الاستماع

١٢ - الرئيس: وجه الانتباه إلى قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة (A/C.4/71/INF/1)، وكلّها قد تم بالفعل تخصيص الرموز له. وقال إنه عملاً بالممارسة المعمول بها خلال السنوات القليلة الماضية، لن تتاح في غرفة الاجتماع سوى كميات محدودة من التقارير الصادرة من قبل. وأعلن أنه سيتم مجدداً إتاحة الخدمات المقتصدة في استخدام الورق (PaperSmart)، وأن على الوفود التي ترغب في توزيع بيانها إلكترونياً أن تقوم، قبل إلقاء البيان بساعة على الأقل، بإرسال نسخة منه إلى عنوان البريد الإلكتروني المخصّص لخدمات PaperSmart.

١٣ - وأعلن أن اللجنة ستقوم، مثلما فعلت في الدورات السابقة، بإنشاء فريق عامل جامع لإعداد مشاريع القرارات لتقديمها في إطار البند ٤٨ من جدول الأعمال، المعنون "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية". وسيترأس الفريق العامل وفد كندا، الذي قام

١٤ - تقرّر ذلك.

١٥ - الرئيس: أشار إلى أن اللجنة قرّرت، عند موافقتها على برنامج العمل، إجراء مناقشة عامة واحدة تغطي جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بإنهاء الاستعمار، أي البنود ٥٤ إلى ٥٨، ليتاح للأعضاء التكلّم بشأن أي من بنود جدول الأعمال هذه في أي جلسة مخصصة لهذا الموضوع.

١٦ - الرئيس: أبلغ اللجنة أنه تلقى ١٣٣ رسالة تتضمن طلبات استماع بخصوص مسائل جزر فوكلاند (مالفيناس)، وبولينيزيا الفرنسية، وجبل طارق، وكاليدونيا الجديدة، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، والصحراء الغربية، في إطار البند ٥٨ من جدول الأعمال. واقترح أن يتم، وفقاً للممارسة المتبعة، تعميم هذه الرسائل باعتبارها من وثائق اللجنة للنظر فيها في جلسة لاحقة.

١٧ - تقرّر ذلك.

١٨ - الرئيس: قال إنه تلقى أيضاً رسائل من رئيس بولينيزيا الفرنسية، ورئيس وزراء جبل طارق، ونائب رئيس حكومة كاليدونيا الجديدة، طلبوا فيها الإدلاء ببيانات أمام اللجنة في إطار البند ٥٨ من جدول الأعمال. وسيتم بناء على ذلك تحديد مواعيد إدلائهم بالبيانات.

رُفعت الجلسة الساعة ١٠:٤٥.